الكويت (الفئة 2)

لا تستوفِ حكومة الكويت بشكل تام الحد الأدنى من المعايير الخاصة بالقضاء على الاتجار بالبشر، ولكنها تبذل جهوداً كبيرة لتحقيق ذلك. برهنت الحكومة على أنها تبذل بشكل عام جهودا أكبر مقارنة بالفترة التي شملها التقرير السابق، لذلك ظلت الكويت في الفئة 2. برهنت الحكومة على أنها تبذل بشكل عام جهودا أكبر من خلال استخدام وحدتها المتخصصة في الاتجار لإجراء المزيد من التحقيقات الجنائية في جرائم الاتجار المحتملة والمزيد من الملاحقات القضائية والإدانات بموجب قانون مكافحة الاتجار، وقد شمل ذلك اثنين من المسئولين الكويتيين. أحالت الحكومة المزيد من ضحايا الاتجار المحتملين إلى خدمات الحماية، واجتمعت لجنتها المعنية بمكافحة الاتجار للمرة الأولى، وسعت أيضاً إلى منع الاتجار من خلال إحالتها إلى المحاكم مئات الحالات التي من المحتمل أنها قد خالفت قوانين العمل المحلية، ومن خلال إغلاق أو إلغاء تراخيص الشركات المنخرطة في ممارسات خاطئة سهلت الاتجار وجرائم متعلقة بالاتجار. إلا أن الحكومة لم تستوفِ الحد الأدنى من المعايير المطلوبة في عدة مجالات رئيسية. دأب بعض المسئولين على استخدام التحكيم والعقوبات الإدارية لحل التظلمات التي يقدمها العاملون في الخدمة المنزلية وغيرهم من العمال المهاجرين بدلا من التحقيق في هذه القضايا كجرائم اتجار بالبشر؛ وقد أدت القضايا المتراكمة وما يليها من إجراءات الاستئناف بمعظم الضحايا لعدم رفع قضايا بالمحاكم. لم تستخدم الحكومة بشكل منتظم إجراءات موحّدة للتعرف الاستباقي على الضحايا وواصلت احتجاز ومحاكمة وإبعاد ضحايا الاتجار، بما فيهم الذين فروا من العمل القسري.

التوصيات ذات الأولوية:

• الاستمرار في تعزيز جهود تطبيق القانون للتحقيق في جرائم الاتجار ومحاكمة مرتكبيها وإدانتهم، بما فيهم المواطنين الكويتيين والمسئولين الذين يُزعم تواطؤهم، وفقاً لقانون مكافحة الاتجار لعام 2013 بدلا عن التعامل مع قضايا العمل القسري المحتملة كمخالفات إدارية. • الفحص الاستباقي للوقوف على مؤشرات الاتجار بين الفئات السكانية الضعيفة، وأثناء حملات اعتقال المهاجرين، وفترات العفو لضمان عدم معاقبة الضحايا ظلماً أو إبعادهم بسبب أفعال غير قانونية أجبرهم المتاجرون على ارتكابها. • إدخال إصلاحات على نظام العمل القائم على الكفالة تشمل السماح لجميع العاملين بتغيير رب العمل بدون اشتراط موافقة رب العمل، التوقف عن محاكمة العاملين الذين يفرون من عملهم، وضمان عدم تحميل العاملين أية رسوم توظيف. • زيادة التحقيقات مع أرباب العمل الذين يحتجزون بطريقة غير قانونية جوازات سفر العاملين ومعاقبتهم وفقاً لقانون العمل الكويتي. تعزيز الجهود لمعاقبة جرائم العمل القسري المحتملة جنائياً عوضا عن العقاب الإداري • عقد دورات تدريبية لكافة المسئولين المعنيين حول آليات التعرف الاستباقي على كافة ضحايا الاتجار بالبشر وإحالتهم لخدمات الحماية واتباع هذه الإجراءات بشكل مستمر. • الاستمرار في تعزيز تطبيق قانون العمالة المنزلية لضمان حماية حقوق العمال المنزليين. • البدء في بناء مأوى للضحايا من الذكور أو تخصيص مساحة في مرفق موجود حالياً لهذا الغرض. • الاستمرار في عقد اجتماعات اللجنة الحكومية الرسمية وتعزيز عملية تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار. • تعزيز الجهود الرامية لرفع الوعي بمكافحة الاتجار، خاصة بين الفئات السكانية الضعيفة، بما فيهم العمال المهاجرين.

الملاحقة القضائية

عززت الحكومة مساعيها الرامية لإنفاذ القوانين. يجرّم قانون مكافحة الاتجار لعام 2013 الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والاتجار بالعمالة، وينص على عقوبات تصل إلى السجن لمدة 15 عاماً بالنسبة للجرائم التي تتضمن ضحية من الذكور البالغين، والسجن لمدة تصل إلى مدى الحياة للجرائم التي تتضمن ضحية من الإناث البالغات أو الأطفال. وكانت هذه العقوبات صارمة بما فيه الكفاية، وبالنسبة للإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، تتناسب مع العقوبات المنصوص عليها للجرائم الخطيرة الأخرى، كالاغتصاب. في أبريل/نيسان عام 2019، ألغت المحكمة الدستورية إحدى مواد قانون مكافحة الاتجار بالبشر لعام 2013 كانت تفرض على القضاة إصدار حكم في قضايا الاتجار، وذلك بحجة أن النص يقوض الاستقلال القضائي ويمنع القضاة من ممارسة السلطة التقديرية.

نتيجة لذلك، أصبح لدى القضاة سلطة تقديرية واسعة لتأجيل وتأخير إصدار الأحكام في قضايا الاتجار، أسوة بالقضايا الأخرى. ما زال مكتب النائب العام ووزارة الداخلية يشترطون محاكمة كافة قضايا بيع التأشيرات المزيفة والمتاجرة فيها، أو احتجاز الأجور وجوازات السفر لمدة تزيد عن ثلاثة شهور، أو إجبار الأشخاص على أداء أعمال تختلف عن الأعمال المتفق عليها في عقد العمل، وفقاً لقانون مكافحة الاتجار وليس قانون العمل.

حققت الوحدة المتخصصة في مكافحة الاتجار التابعة للحكومة في 51 حالة اتجار محتملة خلال العام الذي يشمله التقرير، مقارنة بـ 50 و 60 قضية في العامين المنصرمين.

اكتشفت الوحدة هذه القضايا من خلال معلومات وردت إليها من سفارات أجنبية، والمجتمع المدني، والخطوط الساخنة، والمأوى الذي تديره الحكومة، والإدارة العامة لمباحث شئون الإقامة بوزارة الداخلية، وإدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية التابعة للهيئة العامة للقوى العاملة.

في عام 2019، رفع المسئولون 27 قضية إلى المحكمة ووجهوا تهماً بالاتجار في 17 من هذه القضايا.

أما القضايا العشر المتبقية، فقد كانت معلقة بنهاية الفترة التي يشملها التقرير، مقارنة بخمس قضايا رفعت في العام السابق.

أدانت الحكومة عدداً غير معروف من المتهمين في سبع قضايا، وبرأت عدداً غير محدد في قضية واحدة، وظلت القضايا الست المتبقية جارية؛ خلال الفترة التي يشملها التقرير السابق، أدانت الحكومة عدداً غير معروف من المتهمين في قضية واحدة فقط بموجب قانون مكافحة الاتجار. لم تصدر الحكومة في عام 2019 تقارير عن الأحكام الجديدة التي صدرت أو معلومات تفصيلية عن الإدانات بجرائم العمل القسري المرتكبة مقارنة بالاتجار بالجنس. في قضية نشأت في الفترة التي شملها التقرير السابق، أيدت محكمة الاستئناف حكماً بالإدانة بتهمة الاتجار وحكماً بالسجن لمدة سبع سنوات على رجل كويتي.

هناك مزاعم بأن بعض المسئولين الحكوميين باعوا تصاريح عمل إلى وكلاء توظيف غير شرعيين أو حتى إلى عمال أجانب بشكل مباشر، الأمر الذي قد يسهّل الاتجار.

خلال الفترة التي يشملها التقرير، وجهت الحكومة تهماً لاثنين من المسئولين الكويتيين السابقين بالاتجار وجرائم متعلقة بالاتجار، وفي شهر يونيو/حزيران 2019 حكمت المحكمة الجنائية على أحد هؤلاء المسئولين بالسجن مدى الحياة.

وفي القضية الثانية، وجهت تهماً لموظف سابق في الهيئة العامة للقوى العاملة لتواطؤه في التحريض على معاملات شائنة تتعلق بالتأشيرات من قبل صاحب عمل أجنبي، مما جعل عددًا غير معروف من العمال المهاجرين عرضة للاتجار.

بشكل عام، لم تدأب السلطات الحكومية على تصنيف مخالفات العمل باعتبارها اتجار محتمل والتحقيق فيها باعتبارها كذلك، وعادة ما كانت تتعامل مع هذه القضايا كمخالفات إدارية، إلا أن السياسة الجديدة المذكورة آنفاً لمكتب النائب العام ووزارة الداخلية أسفرت عن نقلة مؤسسية طفيفة، ولكنها ملحوظة، بعيداً عن هذه الممارسة. بالرغم من ذلك، عادةً ما كان المسئولون يستخدمون التحكيم الذي كان يسفر عن التعويض المادي وتسديد الأجور المتأخرة للضحايا، وغرامات إدارية، وإغلاق مكاتب التوظيف لتسوية مثل هذه القضايا. في حال تعذر التوصل إلى اتفاق على تسوية، كان المسئولون يحيلون القضية إلى محاكم العمل.

إذا كانت الشكوى تتعلق بانتهاك جسيم، مثل الاعتداء أو إساءة معاملة عمال المنازل، كانت السلطات تحيل القضية مباشرة إلى مكتب النائب العام.

لم تتم الملاحقة القضائية لبعض القضايا المتعلقة بالإساءة إلى عمال المنازل بسبب عدم توفر الأدلة أو الشهود. نتيجة لذلك، كانت الملاحقة القضائية تتم فقط للقضايا الخطيرة المتعلقة بسوء معاملة عمال المنازل - والتي عادة ما انطوت على الأذى البدني الجسيم أو الوفاة - وكانت تُحاكم كمخالفات لقوانين جنائية أخرى. على الرغم من أن احتجاز جوازات سفر العمال محظور بموجب القانون الكويتي، ظلت هذه الممارسة شائعة بين الكفلاء ومستخدمي العمال الأجانب. تلقت الهيئة العامة للقوى العاملة خلال الفترة التي يشملها التقرير 2,804 شكوى تتعلق باحتجاز جوازات السفر، ولم تذكر الحكومة عدد أرباب العمل الذين أمرتهم الهيئة بإرجاع وثائق الهوية الخاصة بالعاملين لديهم. عقدت إدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية 12 برنامجا تدريبيا داخليا بشأن مواضيع عامة تتعلق بالاتجار لـ 94 من موظفيها، وقد شارك المئات من مسئولي الهيئة العامة للقوى العاملة ووزارة الداخلية في سلسلة من برامج التدريب وبناء القدرات الموجهة التي أجرتها منظمتان دوليتان وبدعم مالي من الحكومة.

الحماية

عززت الحكومة جهودها بشكل عام لحماية ضحايا الإتجار. في عام 2019، وفّرت المأوى لما مجموعه 2،183 عاملة في المنازل، وهذه زيادة عن 1,600 من عاملات المنازل اللائي وفّرت لهن الحماية في العام المنصرم.

أحالت الحكومة إحدى هذه القضايا إلى وحدة مكافحة الاتجار بوزارة الداخلية لإجراء مزيد من التحقيق.

خلال نفس الفترة الزمنية، ذكرت الهيئة العامة للقوى العاملة أنها تعرفت على حوالي 900 من عمال المنازل المعرضين للخطر وضحايا اتجار محتملين وأحالتهم إلى المأوى الرئيسي الذي تديره الحكومة، مقارنة بـ 800 خلال العام السابق.

بالإضافة إلى ذلك، أحالت إدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية 818 من عمال المنازل إلى المأوى وقدمت المساعدة في العودة إلى الوطن لـ 728 منهم، كما استردت الإدارة حوالي 21،000 دينار كويتي (69،300 دولار) كأجور غير مدفوعة لهذه المجموعة المستضعفة. كان معظم الذين تم قبولهم بالمأوى قد فروا من أوضاع عمل سيئة شملت ساعات العمل الطويلة بشكل مفرط أو تأخر دفع الأجور، أو الرغبة في العودة إلى بلدانهم الأصلية. خلال الفترة التي يشملها التقرير، أعادت الحكومة 1,973 خادمة منزل إلى بلدانهن الأصلية، وبالتعاون مع منظمة دولية، وفرّت خدمات الإعادة إلى الوطن، والدعم لإعادة الإدماج، والمساعدة في المرحلة الانتقالية لضحايا الاتجار لمن ليس لبلدانهم تمثيل دبلوماسي داخل البلد. رغم أنه لدى الحكومة إجراءات معمول بها منذ عام 2015 للتعرف الاستباقي على الضحايا المحتملين ضمن الفئات السكانية الضعيفة، إلا أن مدى عمل الحكومة بهذه الإجراءات للتعرف الاستباقي ظل أمراً غير معروف، وذكر ممثلو بعض البلدان المصدرة للعمالة أن وزارة الداخلية أو موظفي المأوى رفضوا في بعض الأحيان إيواء عاملين كانوا ضحايا اتجار محتملين. تلقى المأوى الذي تديره الحكومة خلال العام إحالات من السفارات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية والكنائس والمواطنين العاديين، وعمال مهاجرين آخرين. صادق المسئولون في عام 2018 على آلية وطنية للإحالة تهدف إلى تحسين التنسيق بين الهيئات الحكومية، وتقديم التدريب لموظفي السلك القضائي والنيابة، وتسريع توجيه التهم الجنائية في قضايا العمل القسري. خلال الفترة التي يشملها التقرير، بدأت اللجنة الوطنية الدائمة المعنية بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمنع الاتجار تنفيذ الآلية المذكورة أعلاه لتحديد حالات الاتجار ومنعها؛ تشتمل الآلية على ست مراحل بدءً من التعرف الاستباقي على الضحايا وإلى عودتهم الآمنة إلى بلدانهم. كان المأوى يعمل بمثابة مرفق متكامل الخدمات، يقدم الرعاية الطبية والنفسية، والغذاء، والدعم المتعلق بإعادة التأهيل، وإمكانية الوصول إلى المسئولين من مختلف الوزارات لتيسير الحصول على المساعدة القانونية والمساعدة في إعادة العمال إلى بلدانهم. أُتيح لنزلاء المأوى استخدام الهواتف المحمولة وحرية التنقل لمغادرة المأوى في نزهات منتظمة خاضعة للإشراف. في فبراير 2020، تبنت إدارة المأوى نظام المناوبة حيث كان المشرفون والطاقم الطبي والمحققون يتناوبون على العمل 24 ساعة في اليوم.

أيضا خلال الفترة التي يشملها التقرير، خصصت إدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية قطعة أرض تبلغ مساحتها 5000 متر مربع لبناء مأوى جديد لضحايا الاتجار من النساء العاملات. رغم المخصصات الحكومية والموافقة على الميزانية والوعود المتكررة لبناء مأوى للذكور خلال الفترتين التي يشملهما التقريران السابقان، لم تبدأ الكويت في بناء هذا المأوى خلال الفترة التي يشملها التقرير الحالي.

خصصت الحكومة ميزانية سنوية قدرها مليوني دينار كويتي (6.6 مليون دولار) لتشغيل أماكن إيواء عمال المنازل وبرامج الحماية لضحايا الاتجار. قدمت بعض المنظمات الدولية، بالتعاون مع مسئولين في وزارة الخارجية، المساعدة لعدد غير معروف من عمال المنازل القادمين من دول ليس لديها تمثيل دبلوماسي بالكويت وكانوا بحاجة للحصول على وثائق سفر. كان لدى سفارات الفلبين والهند وسريلانكا أماكن إيواء خاصة بها لعمال المنازل، وقد عملت هذه السفارات بشكل وثيق مع الحكومة الكويتية للحصول على

تعويضات وانتصاف قانوني لمواطنيهم الذين تعرضوا لظروف عمل استغلالية بالبلاد. ساعدت الحكومة، بالتعاون مع منظمات دولية وسفارات أجنبية، الضحايا على استرجاع وثائقهم وتمويل تكاليف إعادتهم إلى بلادهم، وقد وفر المسئولون، في حالات الإبعاد الإداري، تذاكر السفر بالطائرة وعملوا على استرداد التكاليف ذات الصلة من أرباب العمل المتهمين. سمحت الحكومة للضحايا المقيمين في المأوى التابع لها بأن يغيروا الكفيل أو تتم إعادتهم إلى أوطانهم بمجرد تسوية أوضاع الإقامة الخاصة بهم أو لحين البت في دعاويهم القانونية أو الفواتير غير المدفوعة، وذلك بدون موافقة الكفيل. لم تذكر الحكومة أنها أبعدت عمال يواجهون الانتقام أو العقاب في أوطانهم. بل عوضاً عن ذلك، سمحت الحكومة لكافة ضحايا الاتجار بتغيير أرباب عملهم والاستمرار في الإقامة بالكويت أو الانتقال إلى بلد ثالث بناء على طلب الضحايا (اختار معظم الضحايا المقيمين العودة إلى بلدانهم). في شهر أبريل/نيسان 2019، صرحت الإدارة العامة لمباحث شئون الإقامة بوزارة الداخلية أنها لن تقوم بإبعاد 10،000 عامل تكفلهم شركات وهمية تمت إحالة أصحابها الكويتيين إلى النيابة العامة بتهمة الاتجار وجرائم تتعلق بالاتجار؛ وقد سمحت الإدارة لهؤلاء العمال بتسوية أوضاعهم في الكويت ونقل إقاماتهم إلى شركات أخرى.

في شهر نوفمبر/ تشرين الثاني 2019، في خطوة على ما يبدو لتبسيط إجراءات تغيير الكفيل، عدلت وزارة الداخلية لوائحها الحالية بشكل يوفر حماية أكبر للعاملين بما يسمح لهم تغيير صاحب العمل بشكل طوعي ومن جانب واحد.

ما زالت السلطات تعتقل وتحتجز بعض العاملين الذين فروا من كفلائهم وتبعدهم إدارياً عن البلاد دون إذن من المحكمة أو اللجوء للنظام القضائي. كانت مخاطر التعرض للعقاب، علاوة على المحاكمات المطوّلة والرسوم القانونية المرتفعة للغاية تثبط العمال عن اللجوء إلى الشرطة أو السلطات الأخرى لطلب الحماية والتعويض القانوني المناسب لتعرضهم للاستغلال. علاوة على ذلك، لم يكن من غير المألوف أن يتقدم الكفلاء بشكاوى مضادة بحق العاملين لديهم، بما فيهم ضحايا الاتجار الذين ابلغوا عن تعرضهم لسوء المعاملة. أدى هذا في بعض الأحيان إلى إبعاد العاملين والضحايا إداريا أو احتجازهم. كان هناك خوف مستمر وسط مجتمعات العاملين بأن لجوئهم إلى السلطات سوف يؤدي إلى الإبعاد أو السجن أو الإعادة إلى رب العمل المعني. ذكرت الحكومة أن وكلاء النيابة رفعوا إلى المحاكم، عن طيب خاطر، دعاوى بالنيابة عن الضحايا باستخدام إفاداتهم الشفهية والخطية، إلا أن الحكومة كانت تفتقر إلى قوانين الخصوصية لحماية الضحايا من الانتقام المحتمل ولم تتمكن في الغالب من توفير رعاية ملائمة للضحايا طيلة مدة الإجراءات القانونية. ذكرت وسائل الإعلام أن الحكومة كانت توجّه التسويات التي تم التوصل إليها استجابة للدعاوي المدنية الفردية ضد أرباب العمل، إلا أن الحكومة لم تذكر مبلغ التعويضات المدنية التي دُفعت خلال العام. ولم تذكر الحكومة عدد الضحايا الذين حصلوا على تعويضات.

الوقاية من الاتجار

واصلت الحكومة جهودها لمنع الاتجار بالبشر، على الرغم من أنها لم تتخذ أية خطوات جديدة لإصلاح نظام الكفالة الإشكالي. اجتمعت اللجنة الوطنية الدائمة لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمنع الاتجار، التي شُكّلت في عام 2018، رسمياً للمرة الأولى وعقدت اجتماعاتها خمس مرات خلال الفترة التي يشملها التقرير. قدمت وزارات رئيسية، بالتعاون مع منظمة دولية، الدعم المادي ونفذت عدة حملات توعية عامة في مراكز التسوق والمطار الدولي لرفع الوعي بالاتجار وحذرت من استخدام شركات التوظيف المحلية غير القانونية. شارك

العديد من المسئولين أيضًا في رسائل التوعية بمكافحة الاتجار بالبشر على محطات التليفزيون والإذاعة المحلية ومنصات وسائل التواصل الاجتماعي. استمرت الحكومة في توزيع نشرات لتثقيف العمال المهاجرين بحقوقهم، وقد نُشرت هذه النشرات بعدة لغات ووُزعت بالمطارات والسفارات ووكالات توظيف العمالة. في أغسطس/آب عام 2019، نظّم نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية، بالتعاون مع منظمة دولية، حملة توعية مدتها ثلاثة أيام للاحتفال بـ "اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص،" وقد زار حوالي 250 مدنيًا جناح الاتجار وشاركوا في استطلاع على الإنترنت.

تكريمًا لليوم الدولي للمهاجرين وبالشراكة مع منظمة دولية، استضاف مسئولون كويتيون أيضًا ندوة حول تعزيز وحماية حقوق العمال الأجانب في الكويت؛ حضر الحدث 130 مشاركا من مختلف الوزارات والسفارات.

يكفل قانون العمالة المنزلية (القانون 68/15) للعاملين بالخدمة المنزلية إجازة لمدة يوم واحد في الأسبوع، وألا يتجاوز يوم العمل 12 ساعة، وحد أدنى للأجور يُدفع شهرياً، وإجازة سنوية مدفوعة الأجر، والحق في تقديم شكاوى رسمية إلى وزارة الداخلية، فضلا عن ضمانات أخرى. وتنظم لوائح عام 2016 تطبيق هذا القانون. أدت التعديلات على القرار الوزاري بشأن قانون العمل لعام 2010، والتي أُجيزت عام 2016، إلى تشديد العقوبات على عدم دفع الأجور، وجعلت توثيق كافة الأجور المدفوعة إجبارياً، ونصت على عقوبة السجن وغرامات بحق أرباب العمل وموظفي الحكومة الذين لا يلتزمون بأحكام هذه القانون. استمرت السلطات في تطبيق الأحكام المعدّلة بقانون العمالة المنزلية من خلال إنشاء احتياطي نقدي للفصل في القضايا المتعلقة بمخالفة قانون العمل، وذلك لتسديد الأجور غير المدفوعة وتغطية تكاليف إعادة العمال إلى بلادهم. فيما يتعلق بإصدار أو تجديد تراخيص شركات توظيف العمالة، طبقت الحكومة القاعدة التي تفرض على مكاتب التوظيف ذات الشخص الواحد أن تودع تأميناً بمبلغ 40,000 ديناراً كويتياً (132,010 دولار) صالحاً لمدة عامين، وأن تقدم الشركات الكبيرة خطاب ضمان بمبلغ 100,000 ديناراً كويتياً (330,030 دولار). في شهر يوليو/تموز عام 2019، شكلت الهيئة العامة للقوى العاملة فرقًا إدارية وإشرافية متخصصة داخل إدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية تهدف إلى حماية حقوق لعمال المنازل.

تتكون الفرق الجديدة من 34 موظفًا سيشرفون على التحكيم في النزاعات المتعلقة بمكان العمل، وتفتيش المباني، وترخيص الشركات.

استمرت إدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية في التحقيق مع وكالات توظيف عمال المنازل لضمان الامتثال لقانون العمالة المنزلية لعام 2015. علاوة على ذلك، أجرت الحكومة تحقيقات بناءً على التظلمات التي تقدم بها عمال المنازل وأرباب العمل والسفارات والدول المصدرة للعمالة. قامت الحكومة بالتحكيم في هذه التظلمات وذكرت أنها قد أحالت عدداً غير محدد من القضايا إلى التحقيق الجنائي أو المحاكمة. تلقى المسئولون في إدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية خلال الفترة التي يشملها التقرير 2,887 شكوى تتعلق بالعمل، وقاموا بتسوية 2,192 منها بطرق ودية خارج المحكمة، وأحالوا 499 إلى محاكم العمل والمحاكم الجنائية لمزيد من التحقيق، وظلت بقية القضايا معلقة. أجرت إدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية أيضاً 80 عملية تفتيش على شركات توظيف العمالة المنزلية، وقامت في أعقاب ذلك بإغلاق 18 وكالة بشكل نهائي وأوقفت 52 منها عن العمل لمدد تتراوح ما بين ثلاثة إلى ستة أشهر لمخالفتها قانون العمالة المنزلية، وذلك

مقارنة بـ 30 شركة تم إغلاقها في العام الماضي، ولم يقم المسئولون بإحالة أياً من هذه الشركات إلى التحقيق الجنائي أو المحاكمة. وعلى نحو منفصل، تلقت الهيئة العامة للقوى العاملة 15,982 تظلماً رسمياً من عمال أجانب، كان الأكثر شيوعاً بينها التظلمات المتعلقة بعدم دفع الأجور المتفق عليها، ورفض الموافقة على طلبات تغيير رب العمل بعد انقضاء فترة عامين من العمل لدى الكفيل الأول، ونزاعات بشأن دفع أجور العمل الإضافي. ذكرت السلطات أنها قامت بتسوية 90 بالمائة من التظلمات المتعلقة بتغيير جهة العمل لصالح العاملين، وشمل ذلك تغيير رب العمل أو استلام أجور غير مدفوعة، وقد أحالت إلى محاكم العمل الـ 6,060 قضية المتبقية التي لم يتم تسويتها بواسطة التحكيم. كانت نتيجة هذه القضايا غير معروفة بنهاية الفترة التي يشملها التقرير، ولم تذكر الحكومة أنها قد أحالت أياً منها للتحقيق الجنائي أو المحاكمة بموجب قانون مكافحة الاتجار. في عام 2019، نفذت الهيئة العامة للقوى العاملة و/ أو شاركت في أكثر من 50،300 عملية تفتيش لضمان تطبيق قوانين العمل والإقامة بالكامل من قبل أصحاب العمل؛ أسفرت عمليات التفتيش هذه عن إصدار حوالي 5,000 مخالفة وغرامة ضد الشركات المخالفة.

بالإضافة إلى ذلك، حددت الهيئة العامة للقوى العاملة مئات الشركات المنخرطة في ممارسات احتيالية حيث تكفل هذه الشركات العمال ولا توفر لهم عملاً شرعياً. بناءً على ذلك، أحال مسئولو الهيئة العامة للقوى العاملة 422 مخالفة لقانون العمل إلى الإدارة العامة لمباحث شئون الإقامة بوزارة الداخلية، وألغوا بشكل دائم ملفات 115 شركة، وأوقفوا بشكل مؤقت ملفات أكثر من 3,400 شركة مخالفة لقوانين العمل المحلية.

بموجب القانون الكويتي، يؤدي إيقاف ملف الشركة إلى منع الشركة من نقل كفالة العاملين لديها إلى أرباب عمل آخرين، وتعيين موظفين جدد، وتجديد رخصة عمل الشركة.

تمشياً مع قانون العمالة المنزلية، عملت شركة الدرة، وهي الشركة الحكومية المركزية لجلب العمالة، على تخفيض تكاليف توظيف العمالة، والقضاء على رسوم التوظيف غير القانونية، والإشراف بشكل أفضل على ممارسات التوظيف، وتوظيف عمال منزليين من الذكور، وتأمين عقود العمل للإناث العاملات. إلا أن الدرة توقفت عن العمل مع أرباب العمل الأجانب خلال الفترة التي يشملها التقرير بعد أن أشارت شكاوى إلى أن الآلية قد أُنشئت لمساعدة الكويتيين وأنها أصبحت بالتالي متاحة للمواطنين الكويتيين فقط. شملت الجنسيات الأكثر شيوعاً التي وظفتها الدرة في السابق العاملين من الفلبين والهند وسريلانكا وبوركينا فاسو.

وقع مسئولون كويتيون في شهر مايو/أيار 2018 اتفاقاً مع حكومة الفلبين حول تنظيم عملية جلب وتوظيف عمال المنازل الفلبينيين بالكويت لتعزيز أوجه الحماية القانونية لهم بشكل أفضل، إلا أنه وبسبب تقارير عن إساءة معاملة ووفاة عاملات منازل فلبينيات، أعادت الحكومة الفلبينية في شهر يناير/كانون الثاني عام 2020 فرض حظرها على استقدام عمال منازل جدد إلى الكويت.

تم رفع الحظر بسرعة مرة أخرى في شهر فبراير/شباط 2020 بعد التوصل إلى اتفاق دبلوماسي بين الحكومتين. حددت وزارة التجارة مبلغ 990 ديناراً كويتياً (3,270 دولار) كسقف لرسوم التوظيف الإلزامية التي يدفعها رب العمل للوكالات مقابل جلب العمالة المنزلية، إلا أنه، في واقع الأمر، كان يتم تحميل جزء من هذه الرسوم على عمال المنازل. استخدمت السلطات خلال الفترة التي يشملها التقرير المكتب المتنقل المعني بالمنازعات العمالية لمساعدة العمال في مواقع العمل النائية بالبلاد على تقديم شكاوى ضد أرباب العمل بشأن

مخالفات قانون العمل. يتولى فريق طوارئ من المحققين والمفتشين والمترجمين والمحامين والمتطوعين العاديين إدارة الوحدة المتنقلة. أعلن المسئولون أيضاً للعمال المهاجرين عن خدمات عبر الإنترنت تمكّن العاملين وأرباب العمل من تقديم الشكاوى المتعلقة بمكان العمل إلكترونياً ومتابعتها، وتلقي تنبيهات إذا اتهمهم رب العمل بالفرار، وإخطار سفارة العامل بذلك، والطعن في التسويات القانونية التي تمت. كانت الهيئة العامة للقوى العاملة تدير خطاً ساخناً لتلقي التظلمات ذات الطابع العام في مكان العمل وحالات الاتجار المحتمل، في حين وفرت إدارة تنظيم استقدام العمالة المنزلية عنوان بريد إلكتروني لنفس الغرض؛ ولم يذكر أي من الكيانين عدد المكالمات المتعلقة بالاتجار التي تلقوها خلال الفترة التي يشملها التقرير. قدمت الحكومة لسلكها الدبلوماسي دورات تدريبية سنوية حول مكافحة الإتجار.

نمط الإتجار

كما ورد في التقارير التي تغطي السنوات الخمس الماضية، يستغل المتاجرون بالبشر الضحايا الأجانب في الكويت. يهاجر رجال ونساء بشكل أساسي من جنوب وجنوب شرق آسيا، ومصر، والشرق الأوسط للعمل غالباً في الخدمة المنزلية، والبناء، والضيافة، وقطاعات الصرف الصحي، وتأتي الغالبية العظمى منهم بإرادتهم. يتعرض العمال غير المهرة والعاملات في المنازل من الإناث بشكل خاص للعمل القسري نظراً لمحدودية حصولهم على المساعدة بسبب عدم وجود تمثيل دبلوماسي لبلادهم بالكويت في كثير من الحالات. وقعت الكويت والهند في شهر أكتوبر/تشرين الأول عام 2018 اتفاقاً بشأن أوجه حماية أوسع لعمال المنازل، مما أسفر عن إلغاء الحظر الذي فرضته الهند في عام 2014 على إرسال عمال منازل هنديات. بالرغم من ذلك، ونظرا لأن ظروف العمل ظلت محفوفة بالمخاطر بالنسبة للكثيرين، ظل الكثير من الدول المصدرة للعمالة، بما في ذلك بوتان، بوروندي، بوركينا فاسو، الكاميرون، تشاد، ساحل العاج، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، إثيوبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، إندونيسيا، كينيا، مدغشقر، ملاوي، النيجر، نيجيريا، السنغال، سييرا ليون، تنزانيا، توغو، أوغندا، وزيمبابوي يقيدون عمل رعاياهم من الإناث كعاملات منازل بالكويت. ظلت الحكومة الكويتية تجلب عمال المنازل من الدول الأفريقية المصدرة للعمالة، ولا يزال الكثير من العاملين يعصون الحظر المفروض من دولهم من خلال المرور عبر دول ثالثة قبل الوصول إلى الكويت.

يقوم بعض الكفلاء بإخضاع المهاجرين للعمل القسري، وبدرجة أقل بكثير للاتجار بالجنس، عند قدومهم للبلاد، وذلك من خلال الآتي: عدم دفع الأجور، وساعات العمل المطوّلة على عكس المنصوص عليه بعقد العمل، والحرمان من الطعام، والسكن دون المستوى المطلوب، والتهديدات أو التحرش، والإساءة البدنية أو الجنسية، وتقييد الحركة، مثل حصر العاملين في مكان العمل واحتجاز جوازات سفرهم. على الرغم من أن احتجاز أرباب العمل لجوازات سفر العاملين يُعتبر غير قانوني، فإنه ظل واسع الانتشار في الكويت. علاوة على ذلك، يدفع الكثير من العمال المهاجرين رسوماً باهظة لوكلاء التوظيف في بلدانهم الأصلية، و/ أو يتم إكراههم على دفع رسوم لوسيط العمالة في الكويت، وهي رسوم يتعين، بموجب القانون الكويتي، دفعها من قبل رب العمل، الأمر الذي يمكن أن يجعل العمال عرضة للعمل القسري بصورة مقبولة، بما في ذلك عبودية الدَين. ظلت تجارة التأشيرات أحد مظاهر الاتجار الشائعة في الكويت، وقد اتسعت أسواق تجارة التأشيرات غير المشروعة بشكل متزايد في وسائل التواصل الاجتماعي خلال الفترة التي يشملها التقرير. في بعض الحالات، لا يعطي المسئولون العمال نسخاً عن عقود عملهم، أو قد تكون العقود مكتوبة بلغة لا يستطيعون قراءتها. بعض الشركات التي تعمل بشكل غير قانوني في جلب العمالة تسهّل الاتجار من خلال استخدام أساليب خادعة لاستقدام عمال مهاجرين بناءً على عقود غير قابلة للتنفيذ، وتأشيرات صدرت بطرق احتيالية،

ووظائف غير موجودة. يُزعم أن بعض المسئولين يحصلون على رشاوي أو يبيعون بشكل علني تصاريح عمل لشركات توظيف غير قانونية أو يبيعونها مباشرة للعمال المهاجرين. ما زالت الحكومة متوقفة عن إصدار تأشيرات جديدة لعمال كوريا الشمالية، وكانت في الفترات التي شملتها التقارير السابقة قد توقفت عن تجديد تصاريح إقاماتهم وأعادتهم جميعاً تقريباً إلى بلادهم.

إن قانون الكفالة المعمول به في الكويت، الذي يربط الإقامة القانونية للعامل المهاجر ووضع الهجرة الشرعي له برب العمل، يقيد حركة العمال ويعاقبهم على ترك أماكن العمل التي يتعرضون فيها للانتهاكات. يتعرض عمال المنازل بشكل خاص للعمل القسري في المنازل الخاصة نظرا لأن التوجهات الثقافية المتجذرة، خاصة المتعلقة بقدسية المنازل الخاصة، مكّنت في بعض الأحيان من استغلال العمال الوافدين. ذكر كثير من العمال أن ظروف عملهم كانت تختلف بدرجة كبيرة عن الظروف المنصوص عليها بالعقد. بالإضافة إلى ذلك، أفادت مصادر أن عاملات المنازل الهاربات يتم استغلالهن أحيانا في الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي من قِبل وكلاء أو مجرمين يستغلون وضعهن غير القانوني. ما زال استخدام التأشيرات التي تم الحصول عليها بطرق ملتوية، وتصاريح العمل المزيفة، أمراً شائعا.

شهدت الفترة التي يشملها التقرير ارتفاعا في عدد الاعتصامات والاحتجاجات من قبل الموظفين الذين تم التعاقد معهم من الباطن للعمل في وزارات أو شركات كويتية.

لقد زعم هؤلاء العاملون أن أجورهم لم تُدفع لعدة شهور من قبل المقاولين وأن المسئولين المعنيين وممثلي الشركة قد تجاهلوا شكواهم.